

فقد نشأ في بنت الأم ولها لها فلومات الأم وبيت
 البنت بأقوي جبري الفرض وبني البنت دون الأخوة وأما
 البنت التي هي اخت الأم كان نبطاً من ذكر أمه ففقد بنتا في
 بنته واخته لأمه فلومات الأب المذكور ورثت البنت
 التي هي اخت الأم بالبنت دون الأخوة لأنها حجت بها
 فأما الأم التي هي اخت الأب كان نبطاً من ذكر بنته ففقد
 بنتاً فالأم اخت البنت لا بها فلومات البنت ورثت
 الأم والأبومة دون الأخوة لأن الأم لا تحجب بالأب
 الأخوة وأما البنت التي هي أم أم وأخت الأب كان نبطاً
 من ذكر بنته الثانية ففقد له ولها فلومة أمه لأمه
 هي اخت الولد لأمه فلومات الولد وكان البومة مات
 قبله ورثته البنت مع وجود الأم لكن لما كانت
 البنت والأم اخت الميت لأبيه وتعددت الأخوات
 هل تحجب الأم نفسها بما للأخوة من الثلث إلى الستين
 لا تحجب نفسها كما إذا أخذ الثلث بالأبومة دون
 الأخوة فلا تترك بها فأخذ البنت أم الأم النصف
 والأخوة لا يولد ودية لأنها تحجب بالأم وقد أخذ
 بها فنقل الثلج لأم أم تترك مع وجود الأم
 ويكون الثلج النصف وللأم الثلث قال النبي إن
 ولا يرث الزوجان ههنا بالزوجة قطاً وقد نظر بينه
 عاصمة بكاء من وصورة وفلافا وأفا وبالعرضة
 عين ذلك خوف الإطالة وأما مسألة الأخوين الملتصقين
 فعن ابن القطان رضي الله عنهما كما نسي في جميع الحكم

قف

قف

قف

قف

قف

في حجب

في حجبها وغيرهما فحجاب الأم من الثلث إلى السدس ويأخذ
 للثلاث الثلث وأما زوجة الميت المذكور إذا وصفت
 الثاني بعد الأول فأول من سترها ولو لم يحظ بها
 فلو كان يرثان معاً وليس الثاني حلاً لها ولها أقل الجدل
 فستة أشهر وغالبية تسعة أشهر من جهة أعوام ولما
 وضع المثلث من ثلاثة في بطنه فهو حاكم والدليل
 عليه ما حكى عن الشافعي رضي الله تعالى عنه قال
 جالست شيخاً لا أستفيد منه وإذا أحسسته كره لي
 فبلى أركبته ورحلني إلى يوم خمسة شياخ فكلوا ذلك
 ثم حسنته فخطاني خمسة أحداً في فسألته عنهم فقال
 كلهم أولادي فكل خمسة منهم في بطن واحد ويقال
 إن امرأة ولدت في بطن واحد فرفع أمرها للسلطان
 فطلبها وأولادها معها فمرددها إليها الواحدة ولم
 تعلم به حتى خرجت من القصر فحكمت به فصاحت صائحة
 ادع من يحيطان القرف فقبل لها اليس لده في هو لأحد
 عشر كفاً فقالت ما صحت أنا وأما ما صحت الأخت
 إلى أن أوفينا وقال الماوردي رحمه الله أحبنا رجل
 وقد علي من اليمن وكان من أهل الفصيلة والدين
 إن امرأة باليمن وصفت حلاً كما ذكر في نظر أن لا ولد
 فيه فالق في الطبق فلما طلعت عليه الشمس وحرك
 فبسط فخرج منه سبعة أولاد ذكراً واثني عشر أنثى
 خلقاً سوياً إلا أنه قال في بعضهم فصر وصار في رجل
 منهم فصر في وكانت أصغرهم أما يربا اليمن لأنه صرعك

قف

قف

قف

Copyright © King Saud University